



أقر مجلس الأمة في جلسته التي عقدت الخميس الماضي مشروع قانون الأحداث في مدلولته الثانية وأحالته إلى الحكومة. وقد حدد القانون أن الهدف من التشريع هو العلاج الاجتماعي والتربوي للأحداث قبل النظر في الجزاءات العقابية. ومن أهم الأحكام التي تضمنها مشروع القانون الجديد تحديد سن الحدث بأنه كل شخص لم يجاوز الـ 16 من عمره. في حين ينص القانون السابق رقم 3 لسنة 1983 والمعمول به حالياً على أن الحدث كل ذكر أو أنثى لم يبلغ من السن تمام السنة الـ 18. وينص القانون الجديد على امتناع المسؤولية الجزائية للحدث الذي لم يبلغ من العمر سبع سنين كاملة وقت ارتكاب أي واقعة تشكل جريمة. على أن نحال إلى محاكم الأحداث كل الدعاوى والطلبات المنظورة أمام محكمة الأحداث المنشأة وفق القانون القديم. وتستمر محكمة الاستئناف والتمييز في نظر الطعون المنظورة أمامهما قبل العمل بأحكام هذا القانون. وتلتزم تطبيق أحكامه فيما هو أصح للحدث. «الأنباء» رصت آراء عدد من المعنيين بقانون الأحداث للتعرف على أبرز البنود التي تضمنها القانون. والوصول إلى أبرز التوصيات الخاصة بالقانون في ظل تقليص سن الحدث إلى 16 عام. وإلى التفاصيل:

كريم طارق

بعد أن أقره مجلس الأمة وأحالته إلى الحكومة

«قانون الأحداث».. خطوة جيدة للحد من الجرائم تحتاج آليات واضحة وسريعة لتفعيله



النائب عبدالحميد دشفي

دشفي: قانوننا «الأحداث» و«الطفل» يتوافقان مع اتفاقية حقوق الطفل الدولية

للمجتمع والجهات الأهلية الخاصة ودور الرعاية الاجتماعية والوالدين وموتولي الرعاية قبل أن يؤخذ إلى محكمة الأحداث ويتم القبض عليه. لافتاً إلى أن شرطة الأحداث لا تقوم بالتعامل مع الحدث بطابع أممي مشدد، فهي تتكون من الأفراد المختصين والمؤهلين للتعامل مع تلك الفئة وفقاً لاشتراطات معينة يحددها القانون، مبيّناً أن إقرار القانون جاء بعد تقديم السجلات والاحصائيات الخاصة بتلك الشريحة من قبل وزارتي الداخلية والشؤون الاجتماعية إلى اللجنة التشريعية الخاصة بالقانون والنواب. وأوضح أنه خلال تلك الفترة أصبح هناك قانون يقي النشء ويحمل الوالدين مسؤولياتهم تجاه أبنائهم، خاصة أن القانون يعرف الحدث بحقوقه وواجباته كما يمنع المشاجرات في المجتمعات التجارية ويعرفه بالعقوبات التي قد تصل إليها تلك المشاجرات مثل الشروع في القتل، كما يوضح لمن هم أكبر من سن 16 أنهم أشخاص كاملو الأهلية قد تصل عقوبتهم إلى الإعدام في حالة ارتكاب الجرائم التي تستحق ذلك، لافتاً إلى أنه مع تلك القوانين فإن القاضي لا يذهب إلى التشدد خاصة أن كل قضية لها ملبساتها الخاصة وأحكامها التي تختلف من قضية إلى أخرى، لافتاً إلى أن القانون يشير إلى أنه في حالة بدء الحدث جريمته وهو دون سن 16 تستمر التدابير الخاصة به حتى سن 21، بينما إذا ارتكب جريمته وهو في سن 16 يتم التعامل معه وفقاً لقانون الأحداث دون الخضوع لقانون الأحداث، مرجحاً السبب في تخفيض السن إلى الاتفاقية الدولية التي تمنح الدول الحق في قبول المتطوعين وتجنيد الأطفال من سن 15 إلى سن 18.

أكد النائب عبدالحميد دشفي توافق كل من قانون الأحداث وقانون الطفل مع ما نصت عليه اتفاقية حقوق الطفل الدولية الصادرة من قبل الأمم المتحدة عام 1989 والتي صادقت عليها الكويت في عام 1994. مشيراً إلى أن قانون الأحداث من القوانين الصعبة والمعقدة التي تشارك فيها العديد من الهيئات والمؤسسات الحكومية مثل وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة بدور الرعاية الاجتماعية ووزارتي الداخلية والعدل، بالإضافة إلى القطاع الأهلي عبر مكاتب الاستشارات والإرشاد، ما دفع المجلس إلى إعطاء تلك الجهات فترة كافية تقدر بعام لتجهيز جميع التدابير والإجراءات الخاصة بتفعيل القانون بالشكل الصحيح. وحول تقليص سن الحدث إلى 16 عاماً بخلاف ما هو معمول به في قانون الطفل الذي حدد سن الطفولة إلى 18 عاماً أشار إلى أن قانون الأحداث تعامل مع تلك الشريحة التي لم يشملها القانون بتعامل راق وذي طبيعة خاصة، موضحاً أنه في حالة ارتكاب المخرف في سن 16 من 18 عاماً لجريمة وصدر الحكم عليه، فلن يتم إيداعه في السجن مع البالغين كونهم خطراً عليه، ولن يتم أيضاً إيداعه مع من هم دون الـ 16 عاماً كونه خطراً عليهم، لافتاً إلى أن تلك الشريحة سوف يتم التعامل معها بأسلوب خاص، مؤكداً أن تطبيق بنود هذا القانون يحتاج لفترة زمنية لتفعيله بالشكل الصحيح حتى يتم توفير المباني الخاصة بالأحداث من دون 16 وأيضاً المباني الأخرى للفئة بين 16 و18 عاماً. وأضاف دشفي أن هذا القانون يعد من أحد القوانين الراقية، مللاً على ذلك بأنه رفع الحالة الأمنية في التعامل مع الحدث وأعطاهم



محمد رمضان

على التصويت في الانتخابات البرلمانية بالإضافة إلى ارتفاع معدلات الجرائم والإرهاب والإدمان. وفي النهاية، أشار السندي إلى أن قانون الأحداث يتمتع بالعديد من الإيجابيات والسلبيات في الوقت نفسه، مشيراً إلى أن ذلك القانون سيفتح الأبواب لخفض سن الحدث في المشاركة السياسية، بينما سيؤدي من جانب آخر إلى زيادة أعداد بلاغات من التغيب وهروب الفتيات من منازلهن لتقع وزارة الداخلية في مأزق حقيقي أمام هذا القانون.

تعارض مع قانون الطفل

وفي سياق متصل، أكد عضو جمعية حقوق الإنسان وعضو منظمة العفو الدولية مشاري السندي ضرورة تفعيل القانون بآليات واضحة بعد إقراره، مشدداً على أهمية تنفيذ الشريحة المعنية بقانون الأحداث وتعريفهم بمسؤولياتهم وما العقوبات التي ستطبق عليهم في حالة الإخلال بالإمكانات مثل الأماكن الخاصة بالاحتجاز وغيرها المخصصة لتطبيق العقوبة، بحيث تكون معزولة عن السجن العمومي، خاصة في ظل جدية الحكومة فيما يتعلق بتقليص سن الحدث التعاون والتكاتف بين مختلف مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني، بهدف ممارسة دورها الفعال في متابعة مختلف الحالات وتأهيلها، حتى لا تكون وزارة الداخلية فقط المعنية بأوجه الرقابة على الأحداث.

وفيما يتعلق بخفض سن الحدث قال السندي: إن تقليص سن الحدث وسن الناجح هما أحد المطالب الرئيسية القديمة، والتي كانت الحكومة أكبر المعارضين لها، مرجحاً السبب وراء ذلك التغيير إلى ضعف الإقبال على التصويت في الانتخابات البرلمانية بالإضافة إلى ارتفاع معدلات الجرائم والإرهاب والإدمان. وفي النهاية، أشار السندي إلى أن قانون الأحداث يتمتع بالعديد من الإيجابيات والسلبيات في الوقت نفسه، مشيراً إلى أن ذلك القانون سيفتح الأبواب لخفض سن الحدث في المشاركة السياسية، بينما سيؤدي من جانب آخر إلى زيادة أعداد بلاغات من التغيب وهروب الفتيات من منازلهن لتقع وزارة الداخلية في مأزق حقيقي أمام هذا القانون.

وأشار إلى مختلف المشاكل التي يتعرض لها المراهق في تلك الفترة هي مشاكل رهيبية هذه المرحلة العمرية وتزول بتخطيها، لذلك يجب علينا أن ننظر إليها كونها مشاكل مؤقتة يمكن حلها بمساعدة المختصين.



حمد الخالدي



مشاري السندي

وأكد عضو الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان وعضو منظمة العفو الدولية مشاري السندي ضرورة تفعيل القانون بآليات واضحة بعد إقراره، مشدداً على أهمية تنفيذ الشريحة المعنية بقانون الأحداث وتعريفهم بمسؤولياتهم وما العقوبات التي ستطبق عليهم في حالة الإخلال بالإمكانات مثل الأماكن الخاصة بالاحتجاز وغيرها المخصصة لتطبيق العقوبة، بحيث تكون معزولة عن السجن العمومي، خاصة في ظل جدية الحكومة فيما يتعلق بتقليص سن الحدث التعاون والتكاتف بين مختلف مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع المدني، بهدف ممارسة دورها الفعال في متابعة مختلف الحالات وتأهيلها، حتى لا تكون وزارة الداخلية فقط المعنية بأوجه الرقابة على الأحداث.

وفيما يتعلق بخفض سن الحدث قال السندي: إن تقليص سن الحدث وسن الناجح هما أحد المطالب الرئيسية القديمة، والتي كانت الحكومة أكبر المعارضين لها، مرجحاً السبب وراء ذلك التغيير إلى ضعف الإقبال على التصويت في الانتخابات البرلمانية بالإضافة إلى ارتفاع معدلات الجرائم والإرهاب والإدمان. وفي النهاية، أشار السندي إلى أن قانون الأحداث يتمتع بالعديد من الإيجابيات والسلبيات في الوقت نفسه، مشيراً إلى أن ذلك القانون سيفتح الأبواب لخفض سن الحدث في المشاركة السياسية، بينما سيؤدي من جانب آخر إلى زيادة أعداد بلاغات من التغيب وهروب الفتيات من منازلهن لتقع وزارة الداخلية في مأزق حقيقي أمام هذا القانون.



سعيد الجمعي



حمدان الحصم

توزيع الكتيبات الخاصة بالأحداث وإقامة المحاضرات والندوات التوعوية لتلك الشريحة حتى يكونوا على دراية كاملة بالقانون المعمول به في الكويت والذي سيطبق عليهم.

هيئة توعوية المراهق

بدوره، أشار رئيس الشؤون الإدارية بوزارة الداخلية محمد رمضان إلى أنه ليس من الضروري تقليص سن الحدث من عمر 18 إلى 16 عاماً، مضيفاً أن إقرار مثل هذا القانون قد يفلل تلك الفئة ويجرمهم من فرصة جديدة لبداية حياتهم نتيجة لرفع عدد سنوات الحكم عليهم، لافتاً إلى أنه على الجهات الحكومية دور كبير في حل تلك الإشكالية، وذلك من خلال تخصيص هيئة أو مؤسسة لتوعية الشباب والمراهقين والمساهمة في إصلاحهم قبل تغليب العقوبات عليهم، بالإضافة إلى مراعاة المناهج التعليمية تعريف تلك الفئة بالمخاطر التي قد يتعرضون لها في حالة مخالفتهم للقانون، خاصة أن القانون الجديد لا يساهم بالشكل المطلوب في الحد من الجرائم.

الخالدي: عدد الحالات الموجودة في دور رعاية الأحداث للعام الحالي حتى 30 أكتوبر الماضي وصل إلى 1318 حدث، من بينهم 330 أقل من 16 سنة، لافتاً إلى أن جميع الحالات الموجودة هي حالات دور الرعاية الإيوائية، بالإضافة إلى حالات الاختيار القضائي وحالات النيابة التي تعذر إجراء البحث الاجتماعي لعدم الحضور لمكتب المراقبة الاجتماعية.

وبيّن الخالدي أن عدد الأحداث في مكتب المراقبة الاجتماعية خلال تلك الفترة وصل إلى 1247 من بينهم 1197 ذكراً و50 أنثى، مؤكداً أن الإدارة تهدف إلى تنفيذ سياسة الدولة في رعاية الأحداث بالتنسيق مع الجهات المعنية بكل من وزارتي الداخلية والعدل، وذلك لتعديل سلوك الأحداث المخرفين والمعرضين للانحراف إلى السلوك المرغوب فيه وفقاً لقيم وعادات وتقاليد المجتمع، بالإضافة إلى غرس قيم الولاء والانتماء للوطن ومبادئ الاعتماد على النفس، لافتاً إلى أن الوزارة تعزز إصدار اللائحة الداخلية الجديدة لإدارة رعاية الأحداث والدور التابعة لها وفقاً للقانون الجديد.

رمضان: وضع مناهج تعليمية في المدارس تعرف الحدث بالمخاطر التي قد يتعرض لها في حالة مخالفته للقانون

السند: السندي سيفتح الأبواب لخفض سن الحدث في المشاركة السياسية

الحصم: القانون يتعارض مع قانون حماية الطفل «جيبس الأدرج»

السنة	العدد الإجمالي	أقل من الـ 16 سنة	أكثر من 16 سنة
2013	2146	537	1609
2014	1996	498	1497
2015/1/1 - 2015/10/30	1318	330	988

● علماً بأن جميع الحالات الموجودة في حالات الدور الأيونية بالإضافة لحالات الاختيار القضائي وحالات النيابة التي تعذر إجراء البحث الاجتماعي لعدم الحضور التابعة لمكتب المراقبة الاجتماعية.

● يتحرك عدد الأحداث بحركة دخول وخروج الأحداث تبعاً لأحكامهم القضائية.

المرتبعة الثانية	المرتبعة الأولى	المرتبعة الثالثة
كويتي	غير محدد الجنسية	سعودي
ضرب	سرقة	قيادة من دون رخصة
الجرائم	الفرواقية	حوالي
الوالدان معاً	انفصال والوالدين	تعدد الزوجات

السنة	العدد الإجمالي	الذكور	الإناث
2013	2146	10	285
2014	1996	31	401
2015/1/1 - 2015/10/30	1318	39	561
المجموع	1768	80	1247



د.نادية الخالدي

الخالدي: تخصيص مواد للتأهيل النفسي للطفل والمراهق

تطردت استاذة علم النفس الأسري د.نادية الخالدي إلى الجوانب النفسية المتعلقة بقانون الأحداث وتعريف علماء النفس له، حيث أشارت إلى أن الحدث في نظرة علماء النفس هو الصغير منذ ولادته حتى ينضج اجتماعياً ونفسياً، وتتكامل لديه مكونات الرشد، لافتة إلى أن مرحلة الحدأة تتميز بمجموعة من الظواهر الحيوية والجسمانية والعضوية والنفسية، لتتقل الصغیر من دور التكوين الجسمي والنقسي الخاصين بالوليد إلى دور التكوين والنمو الخاصين بالبالغ. ولفتت إلى أن مفهوم الانحراف لا يقتصر على الأفعال المجرمة أو التي تنشأ عن حدوث انحراف حقيقي، فالانحراف قد يشمل أحياناً الأفعال العارضة التي لا تدخل في مفهوم الجرم، وهو ما يضع المجتمع أمام مسؤولية كبيرة تجاه تلك الفئة باعتبارهم البذرة الخام لمجتمع الغد في صحاحه من عدمه. وأكدت الخالدي ضرورة قيام المختصين والباحثين في ظل وجود قانون جديد للأحداث

بدراسة العوامل الرئيسية والاجتماعية التي قد تدفع الحدث إلى ارتكاب الجرائم أو اتخاذ السلوكيات الانحرافية منهاجاً له، لافتة إلى أن تلك العوامل تنقسم إلى نوعين، فمنها الفردية المتصلة بشخص الحدث والتي تشكل الصفات والخصائص التي تباشر تأثيرها على جميع المجرمين بمن فيهم الحدث، كالوراثة والسن والجنس والتكوين العضوي والعقلي والنقسي، بينما تأتي العوامل الاجتماعية التي تعود إلى البيئة التي نشأ فيها الحدث من قيم وعادات اجتماعية لتشكل العنصر الثاني من تلك العوامل، خاصة الأسرة التي تلعب دوراً مهماً في تحديد نماذج السلوك التي سوف يتبعها الحدث، وطالب الخالدي بأن تقوم الدولة بتخصيص مواد تتعلق بالتأهيل النفسي للأحداث في المراحل التعليمية الأساسية للحدث، ليصبح قادراً على تحسين مفاهيمه الخاصة بالذات وتطورها، بالإضافة لتنظيم دورات مكثفة للآباء والأمهات في كيفية التعامل مع المراحل السنوية المختلفة لأبنائهم.